

شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

Explanation of Sheikh Bahram al-Damiri

[المتوفى سنة ٨٠٥ هـ]

[died in 805 AH]

عَلَى مُخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ الْأُصُولِيِّ

on Mukhtasar Ibn al-Hajeb al-Asouli

[المتوفى سنة ٦٤٦ هـ]

[died in 646 AH]

مِنْ تَعْرِيفِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ إِلَى نِهَايَةِ أَحْكَامِ الْبَسْمَلَةِ

From the definition of the Holy Quran to the end of the provisions of the Basmalah

تحقيق

أ. د. سُلْطَانُ بْنُ حُمُودِ الْعَمَرِيِّ

أستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة بجامعة أم القرى

Investigation: Prof. Sultan bin Humoud Al-Amari

Professor of Fundamentals of the Fiqh, College of Sharia,

Umm Al-Qura University

shamri@uqu.edu.sa

ملخص البحث

هذا البحث هو تحقيق لجزء من شرح الشيخ بهرام الدميري المتوفى سنة ٨٠٥ هـ على المختصر الأصولي للعلامة ابن الحاجب رحمهم الله تعالى، وهذا الجزء يتعلق بالدليل الأول وهو: الكتاب العزيز، وقد تناول فيه: تعريف القرآن الكريم، ومسألة اشتراط التواتر في ثبوت آياته، ومسألة (البسملة)، هل هي آية من القرآن أم لا؟ وذكر أدلة الفريقين في ذلك.

وقد اشتمل البحث على قسمين: الأول: فيه دراسة المخطوط، والمؤلف، ومنهج التحقيق. والثاني: اشتمل على الجزء المحقق، ثم خاتمة البحث، وفيها: أهم نتائج البحث.

Abstract:

This research is an investigation of a part of the explanation of Sheikh Bahram al-Damiri, who died in 805 AH, on Al-mukhtasar Al-osoli of the scholar Ibn al-Hajib, may God Almighty have mercy on them. This part is related to the first evidence, which is: The Noble Qur'an. It dealt with it: the definition of the Noble Qur'an, the issue of the requirement of mutawatur in the confirmation of its verses, and the requirement (Basmalah), is it a verse from the Qur'an or not? Evidence for both teams was mentioned in it.

The research included two parts: the first: the study of the manuscript, the author, and the investigation method. The second: it included the investigated part, then the conclusion of the research, which includes: the most important results.



المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.
وبعد؛ إنَّ نشر التراث العلمي من أعظم المهمات التي يضطلع بها طلاب العلم والباحثون، ولا سيما إذا كان هذا التراث متعلقًا بعلم هو من أجل علوم الشريعة، وأكثرها فائدة، وهو علم أصول الفقه، الذي لا يخفى قدره ومنزلته بين العلوم وأثره في صحة الاستنباط وسلامة الاجتهاد، وبين يديّ جزء من هذا الإرث العظيم؛ وهو مخطوط للعلامة الشيخ بهرام الدميري المتوفى سنة خمس وثمانمائة للهجرة النبوية، يشرح فيه متناً من أهم المدونات المختصرة في أصول الفقه، وهو مختصر ابن الحاجب الأصولي.
وقد قمت هنا بتحقيق جزء من هذا المخطوط يتعلق بأول الأدلة الشرعية، وهو القرآن الكريم، وقد اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة وقسمين، القسم الأول دراسي، والقسم الثاني تحقيقي.
فأذكر في المقدمة خطة البحث، والدراسات السابقة.

ثم أذكر في القسم الأول مبحثين:

- المبحث الأول: في التعريف بمؤلف الشرح، وقد اشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده

المطلب الثاني: مؤلفاته.

المطلب الثالث: وفاته.

- المبحث الثاني: التعريف بالشرح، وقد اشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: دراسة عنوان الكتاب.

المطلب الثاني: نسبة المخطوط إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: أهمية الكتاب وأثره فيمن بعده.

المطلب الرابع: وصف المخطوط.

المطلب الخامس: منهج التحقيق.

الدراسات السابقة: حُقق أكثر هذا المخطوط في عدة رسائل علمية بجامعة أم القرى، وقد كان لي شرف المشاركة في تحقيق جزء منه؛ وهو المتعلق بمسالك العلة وقوادح القياس، وقد بقي من المخطوط عدة أجزاء لم تحقّق، ومنها هذا الجزء الذي أحققه في هذا المبحث المبارك بإذن الله تعالى.

وصلّى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...

• القسم الأول: الدراسة

المبحث الأول

التعريف بمؤلف الشرح

• المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده:

هو: أبو البقاء بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض الدَمِيرِيِّ^(١). ولد بقرية دَمِيرَة سنة ٧٣٤ هـ وإليها ينسب، وبها نشأ، وهي قرية كبيرة بمصر قرب دمياط^(٢)، ودَمِيرَة: تطلق على قريتين تقعان على شط النيل، إحداهما تقابل الأخرى. والظاهر أن هذه القرية كانت أرضا خصبة لميلاد كثير من العلماء ورجال الدولة^(٣). ولم تقدم لنا المصادر التاريخية شيئا عن أسرته وكيفية نشأته، والعوامل التي أثرت في تكوين شخصيته، إلا أن ما ذكر من اشتغاله بالعلم كثيرا، وما ذكر كذلك من أن أخاه نور الدين كان عالما بالقراءات، فقد ذكر في توشيح الديباج عند ذكر ترجمة محمد بن أحمد البساطي بأنه «أخذ عن التاج بهرام.. وأخذ القراءات عن نور الدين أخي التاج بهرام»^(٤)، وأن الشارح - رحمه الله - سمع السنن لأبي داود بمكة على الشيخ خليل سنة ستين وسبع مائة^(٥)، وهو إذ ذاك شاب، يدل على أنه تربى تربية علمية في بيت علم، وأنه بدأ في تحصيل العلم مبكرا مما مكنه من أخذ العلم على علماء عصره ليصبح إمام المالكية في زمانه.

(١) ينظر: ترجمته في: رفع الإصر (١/١٥٥)، وشذرات الذهب (٧/٤٩)، والضوء اللامع (٣/١٩)، وشجرة النور الزكية (ص ٢٣٩)، ونيل الابتهاج (ص ١٤٧)، وحسن المحاضرة (١/٢٦٣)، وكشف الظنون (ص ١٦٢٨)، والنجوم الزاهرة (١٣/٢٩)، والسلوك لمعرفة دول الملوك (٣/١١٠٨)، وإنباء الغمر (٥/٩٨)، والمنهل الصافي (٣/٤٣٨)، والأعلام (٢/٧٦)، وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان (٦/٣٣٨)، وتوشيح الديباج (ص ٦٢).

(٢) معجم البلدان (٢/٤٧٢).

(٣) فإليها ينسب أبو تراب عبد الوهاب بن خلف المعروف بالخف، والوزير صفى الدين عبد الله بن شكر، وزير العادل أبي بكر بن أيوب، ثم وزير ولده الملك الكامل، وأبو غسان مالك بن يحيى بن مالك الدَمِيرِيِّ، والشَّيْبِي الدَمِيرِيِّ، ومحيي الدين بن عبد الرحيم، وابن الجلال، وكمال الدين الدَمِيرِيِّ وغيرهم.

(٤) توشيح الديباج (ص ١٧٣).

(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٣/١٩).

• المطلب الثاني: أبرز مؤلفاته:

- لقد أفنى الشيخ بهرام - رحمه الله - حياته في الاشتغال بالعلم؛ ما بين تعلم وتعليم وإفتاء وتدريس وتأليف، وكما أضحي تلاميذه أئمة فإن مؤلفاته غدت مرجعاً لطلاب العلم، وسار بالثناء عليها الركبان، ومن أشهرها:
١. الدرة الثمينة: منظومة في نحو ثلاثة آلاف بيت^(١)، قال السخاوي: «وشرحها في حواشٍ بخطه»^(٢).
 ٢. الشامل في الفقه: وهو من أجل تصانيفه جمعاً وتحصيلاً، حاذى به مختصر شيخه. شرحه فكان في غاية التحقيق والإجادة وقد شرحه في ستة أجزاء^(٣). قال في توشيح الديباج: «وقفت عليه في ستة مجلدات بخطه»^(٤).
 ٣. شرح ألفية ابن مالك^(٥).
 ٤. شرح مختصر ابن الحاجب في الأصول^(٦). وهذا البحث في تحقيق جزء منه.
 ٥. المسائل التي لا يعذر فيها بالجهل. وهو عبارة عن نظم للمسائل التي لا يعذر فيها بالجهل على مذهب الإمام مالك التي ذكرها الشيخ خليل في كتابه التوضيح شرح جامع الأمهات لابن الحاجب. وقد شرح هذه المنظومة محمد الأمير الأزهري المالكي^(٧).
 ٦. شرح مختصر خليل^(٨): وهو أجل من تكلم عنه علما ودينا وتادبا وتفننا، مستحضراً المدونة وشرائحها، معتمداً على ابن عبد السلام وخليل، وكان شرحه محموداً، انتفع به الطلبة والمدرسون؛ لوضوحه، ولأنه حل

(١) الضوء اللامع (١٩/٢)، وشجرة النور الزكية (ص ٢٣٩)، والأعلام (٧٦/٢).

(٢) توشيح الديباج (ص ٦٣).

(٣) ينظر: الضوء اللامع (٢٠/٢)، المقفى الكبير (٥١٨/٢)، حسن المحاضرة (٢٦٣/١)، نيل الابتهاج (ص ١٤٩)، توشيح الديباج (ص ٦٣)، وقد ذكر بروكلمان في تاريخ الأدب العربي (٣٣٨/٦): أنه يوجد في الجزائر أول ١٢٧٢، والرباط أول ٢١١، وفاس القرويين ١٠٩١، وجامع الزيتونة بتونس ٣٠٣/٤، ٦/٢٥٦٥.

(٤) توشيح الديباج (ص ٦٣).

(٥) حسن المحاضرة (٤٦١/١)، ونيل الابتهاج (١٦٠/١)، ورفع الإصر (ص ١٠٨).

(٦) ينظر: توشيح الديباج (ص ٦٣)، ونيل الابتهاج (ص ١٤٨)، ورفع الإصر (ص ١٠٨)، وشجرة النور (ص ٢٣٩)، والضوء اللامع (٢٠/٢).

(٧) وقد طبع هذا الكتاب الطبعة الأولى في المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر سنة ١٣٥٨ هـ، ثم الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦ هـ بدار الغرب الإسلامي، بيروت، بتحقيق: إبراهيم المختار أحمد عمر الجبرتي الزيلعي.

(٨) ينظر: المصادر السابقة.

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

ألفاظه من غير تطويل بذكر الدلائل والعلل. وشرحه في ثلاثة شروح: كبير^(١)، ووسيط، وصغير^(٢)، بعبارة سهلة وتعبير حسن^(٣)، واشتهر الوسيط والصغير.

• المطلب الثالث: وفاته:

وافته المنية في نصف جمادى الآخرة سنة ٨٠٥ هـ هكذا أرخ موته أكثر من ترجم له وأرخه المقرئ بسابع ربيع الأول^(٤).



(١) وهناك رسالة ماجستير بعنوان الشرح الكبير على مختصر خليل للإمام تاج الدين بهرام الدميري لفرج علي عبد الله جوان، بجامعة بيروت بالدراسات الإسلامية، سنة ٢٠٠٥ م.

(٢) وقد ذكر له في الفهرس الشامل (٤٣٨/٥) عدة نسخ في مكتبات العالم. منها: نسخة كتبت سنة ٩٧١ هـ، وهي موجودة في أهل حيت / شنقيط [٣٨٥، ش] - (٢٦٣ و) ف.م. شنقيط دوران ١٦٦، ونسخة كتبت سنة ١٠١٥ هـ وهي موجودة في تشستريتي / دبلن [٤٨٧٥] - (٢٣٨ و) ف.م. ع. في تشستريتي ١٠١٣/٢.

(٣) ذكره التمكني في نيل الابتهاج (ص ١٤٨)، رفع الإصر (ص ١٠٨).

(٤) توشيح الديباج (ص ٦٣)، ورفع الأصر (ص ١٠٨)، والمقفى الكبير (٥١٨/٢).

المبحث الثاني

التعريف بالشرح

• المطلب الأول: عنوان الكتاب

جاء في بطاقة المخطوط: «شرح على مختصر ابن الحاجب». ولم أجد في مقدمة الشرح أو خاتمته ما يشير إلى تسمية المؤلف - رحمه الله - لكتابه، وعامة مصادر ترجمة المؤلف تذكر أن له شرحاً على مختصر ابن الحاجب^(١)، ولم أجد من ذكر أنه سماه باسم معين. والله أعلم.

• المطلب الثاني: نسبة المخطوط إلى مؤلفه.

مِمَّا يؤكد نسبة الكتاب إلى الشيخ بهرام رحمه الله عدة أمور من أهمها ما يأتي:

- ١- عامة من ترجم للمؤلف رحمه الله نسبوا إليه شرحاً على مختصر ابن الحاجب في الأصول^(٢).
- ٢- ما ذكر عنه - رحمه الله - من سهولة العبارة، وحسن التعبير والإشارة، وكثرة الاطلاع، وتيسر التأليف له^(٣)، وكذا ما عرف عنه من شروح مطولة، ومن نظر في هذا الشرح وجده متوافقاً تماماً مع أسلوبه وما عُرف به.

• المطلب الثالث: أهمية الكتاب وأثره فيمن بعده

تتبع أهمية هذا الشرح العظيم من عدة أمور، أهمها:

- ١- أهمية المتن المشروح ومكانته في علم أصول الفقه - كما سبق بيانه -.
- ٢- قيمة مصادره والشروح التي اعتمد عليها ونظر فيها، كالمعتمد، والبرهان، والمستصفى، والمحصول وشروحه، والإحكام للآمدي، والمنهاج، وغيرها. كما أفاد من شروح المختصر السابقة المشهورة؛ كشرح القطب الشيرازي، وكاشف الرموز للطوسي، وبيان المختصر للأصفهاني، وتحفة المسؤل للرهوني.
- ٣- ما تميز به هذا الشرح من ميزات كثيرة، من أهمها: سهولة عباراته، ووضوح شرحه، ومحاذاته لعبارات المتن، والبعد عن الاستطرادات، أو كثرة الاعتراضات، مع دقته، وحسن ترتيبه وتنظيمه، وتناوله للمتن كاملاً.

(١) ينظر: حسن المحاضرة (١/٤٦٢)، والضوء اللامع (٣/٢٠)، ورفع الأصر (ص ١٠٨)، وشجرة النور (ص ٢٣٩)، والأعلام (٧٦/٢)، وتوشيح الديباج (ص ٨٣).

(٢) من أولئك ابن حجر في رفع الأصر (ص ١٠٨)، والسخاوي في الضوء اللامع (٣/٢٠)، والسيوطي في حسن المحاضرة (١/٤٦٢)، والقرافي في توشيح الديباج (ص ٨٣)، والزركلي في الأعلام (٧٦/٢)، والتنبكتي في نيل الابتهاج (ص ١٤٨).

(٣) ينظر: نيل الابتهاج (ص ١٤٨).

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدِّمِيرِيِّ

٤- مكانة الشارح العلمية العالية فهو إمام محقق، ومطلع مدقق، وفقه بارع، حمل لواء المذهب المالكي في مصر، وشارك في غير الفقه - كالعربية والأصول -، فضلاً عن عنايته بكتب ابن الحاجب، وتمرسه فيها.

• المطلب الرابع: وصف المخطوط:

أولاً: وصف كامل المخطوط:

١. عدد النسخ: نسخة واحدة.

٢. مكان وجودها: بدار الكتب المصرية بالقاهرة.

٣. رقمها: تحت رقم (٣٢) أصول فقه و ميكرو فيلم رقم (٦٥٩٤).

٤. تاريخ النسخ: ٧٩٨/١٠/٦ هـ.

٥. اسم النسخ: بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدمييري المالكي.

٦. وصف المخطوط: ٣ مجلدات: الأول ٢٩٣ لوحة، والثاني ٢٦٤ لوحة، والثالث ٢٤٩ لوحة.

٧. مزايا المخطوط: كونه بخط المؤلف نفسه، وكون الكتاب مكتملاً فيما يظهر.

٨. عيوب المخطوط: بعض التقديم والتأخير في ترتيب الصفحات في تصوير الميكرو فيلم، بعض

الصفحات قراءتها مجهدة لعدم وضوح التصوير.

٩. عدد لوحات المخطوط كاملاً: ٨٠٠ لوحة.

١٠. عدد الأسطر في اللوحة الواحدة: غالبها بين ٢٨ إلى ٣٠ سطر.

١١. أحقق في هذا البحث ألواح من المخطوط متعلقة بالدليل الأول، وهو الكتاب الكريم، من اللوحة

رقم ٢٣٠ ب، إلى لوحة رقم ١٣٤ ب.

• المطلب الخامس: منهج التحقيق:

١. بما أن المخطوط لم تتوافر له إلا نسخة واحدة فإنني اقتصر عليها، واستعين بموارد الشارح في كتابه،

وبالكتب ذات الموضوع القريب من موضوع التحقيق.

٢. أبذل جهدي في إخراج النص إخراجاً صحيحاً، مع إعجام ما لم يعجم من كلماته، موزعاً على فقرات

بحسب معانيه، كما أعنى بعلامات الترقيم بحسب ما يظهر لي من فهم النص.

٣. أكتب أرقام لوحات المخطوط في صلب النص بين خطين مائلين //.

٤. أصوغ عناوين جانبية للمسائل والموضوعات.

٥. أعزو الأحاديث النبوية والآثار إلى مصادرها؛ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو،

وإن كان في غيرهما فإنني أنقل حكم أهل العلم عليه من حيث الصحة والضعف.

٦. أشرح الغريب والمصطلحات العلمية.

٧. أُوثِقَ الأبيات الشعرية إن وجدت من مصادرها.
٨. بما أنَّ المخطوط شرحٌ لكتاب مشهور؛ فإنِّي أجعل عملي في المتن هو إقامة النص وإخراجه فقط بدون تعليق، وأجعل التعليق على الشرح؛ لأنه حوى المتن وزيادة.
٩. ما أجده من خطأ إملائي يقع سهواً فإنني أعدله بدون إشارة إلى ذلك، أما ما كان من خطأ لغوي فإنني أعدله وأشير إلى ذلك في الهامش، وما كان من الأخطاء اللغوية التي فيها مجال للاجتهاد فإنني أتركها كما هي وأشير إلى ذلك في الهامش.
١٠. أثبت الهمزة بعد المد في نحو كلمة (مسألة) فإنها مكتوبة في المخطوط هكذا (مسئلة).
١١. أُوثِقَ النقول وأقابلها بمواردها.
١٢. أُوثِقَ مسائل الكتاب بعزوها إلى مواطنها في كتب الأصول وغيرها.



• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

• القسم الثاني: الجزء المحقق

قال المؤلف: الكتاب: القرآن، وهو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه. الكتاب لغة: مرادف للقرآن؛ لأن الكتاب في اللغة الجمع، ومنه؛ جمعت ضرع الناقة، إذا صررتها ليجتمع فيه اللبن، وكذا القرآن؛ لأنه أيضا الجمع، ومنه قرأت الماء في الحوض، أي: جمعته فيه^(١). وأما في الاصطلاح فهو: الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه^(٢). فقوله: (القرآن)، احتراز من الكتب المنزلة، كالطورا، والإنجيل، والزبور، وغيرها؛ فإنها وإن كانت كتب الله المنزل إلا أنها ليست القرآن المعهود الذي يحتج به في شرعنا على الأحكام الشرعية. وقوله: (المنزل) يخرج به الكلام النفساني، وكلام البشر. وقوله: (للإعجاز) يخرج به السنة والكتب السماوية غير القرآن. ومعنى الإعجاز دلالة المتحدى به على صدق المتحدى المعجز عن معارضته^(٣).

وقوله: (بسورة منه) ٢٣٠ ب / إشارة إلى أن التحدي وقع بسورة من القرآن. وقد جاء أنهم لما تحدى النبي ﷺ بالقرآن كله أولاً، عجزوا عن الإتيان بمثله، كما قال الله: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [سورة الإسراء: ٨٨]، وقالوا: هذا سحر مفترى، فقبل لهم: هاتوا بعشر سور مثله مفتريات على زعمكم، فعجزوا، فقبل لهم: هاتوا بسورة من مثله - قيل: من مثل القرآن، وقيل: من مثل محمد ﷺ في كونه أمياً لم يجالس العلماء ولا قرأ شيئاً من الكتب - فعجزوا، وقابلوا بالتكذيب والعناد.

فصار الحد منطبقاً على المحدود. وانظر فإنه يلزم عليه ألا يسمى بعض القرآن قرآناً إلا مجازاً^(٤)، وقد علمت أن لفظ الكلام قد يطلق على المعنى القائم بذات المتكلم، قال الشاعر:

إن الكلام في الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً^(٥)

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٦٥، ٢٠٨) مقاييس اللغة (٥/ ٧٨، ١٥٨)، لسان العرب (٥/ ٣٥٦٣، ٣٨١٦)، القاموس المحيط (ص: ١/ ٤٩، ١٢٩) مادة: قرأ، كتب.

(٢) ينظر: تعريف القرآن في: أصول السرخسي (١/ ٢٧٩)، قواطع الأدلة (١/ ٢٩)، المستصفى (ص: ٨١).

(٣) الإعجاز في اللغة: وفي الاصطلاح هو ما عرفه به الشارح وعرفه الأصفهاني بأنه: قصد إظهار صدق دعوى النبي الرسالة عن الله تعالى. ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٥٨).

(٤) ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٥٩).

(٥) هذا البيت منسوب للأخطل وليس في ديوانه، نسبه له ابن هشام في شذور الذهب (ص ٢٨)، وابن يعيش في شرح المفصل (٢١/١).

ويطلق على اللفظ الدال على ذلك المعنى، كما يقال: سمعت كلام فلان، أي: اللفظ الدال على المعنى القائم بذات المتكلم بذلك اللفظ. قيل: هو مشترك بينهما، وإليه ذهب بعض الأشاعرة، وقيل: هو حقيقة في المعنى مجاز في اللفظ، من باب إطلاق اسم الدليل على المدلل^(١). واتفق المعتزلة على أن الكلام ليس إلا الحروف والأصوات، وهو عند النحاة عبارة عن الجملة المفيدة، كما هو مذكور في محله. فإذا تقرر هذا فمراد المؤلف بالكلام هو اللفظ الدال على ما في النفس؛ لأنها موضوع بحث علماء الأصول، وأما الكلام النفساني فموضوع بحث علماء الكلام^(٢)؛ ولهذا أعرض المؤلف بما ذكر من الحد. وحدّه بعض الأصوليين بما أشار إليه المؤلف في قوله: وقولهم: ما نقل بين دفتي المصحف تواتراً، حد للشيء بما يتوقف عليه؛ لأن وجود المصحف ونقله فرع تصور القرآن. وهذا التعريف للغزالي، فقال في حد الكتاب أن يقال: هو ما نقل بين دفتي المصحف ٢٣١/أ بالأحرف السبعة نقلاً متواتراً^(٣)، وتبعه جماعة على ذلك^(٤).

فقوله: (ما نقل) كالجنس يشمل القرآن وغيره، ويخرج به كلام النفس؛ فإنه لم ينقل بين الدفتين، وإنما المنقول كذلك العبارات عنه.

وقوله (بين دفتي المصحف) يخرج به الأحاديث والأحكام الواردة من غير القرآن. ويريد بذلك ما نقل بين دفتي المصحف المعهود في شرعنا؛ ليخرج بذلك التوراة والإنجيل ونحوها. وقوله: (بالأحرف السبعة) يخرج به الشاذ، كقراءة ابن مسعود وغيره^(٥)؛ فإنها عندنا لا تسمى قرآناً. واحترز (بالمشهور)، عما هو من الأحرف السبعة إلا أنه من قبيل الأداء، كالمد وضده، والترقيق وضده، والفتح والإمالة، وغير ذلك؛ فإنه غير مشهور؛ إذ لا يعرفه إلا من هو عالم بفن القراءات، هكذا قيل، وفيه نظر يأتي في آخر هذا الكلام^(٦).

(١) ينظر: كلام الأشاعرة في: البرهان في أصول الفقه (١/ ٦١)، المستصفى (ص: ٨١)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٥٩).

(٢) نقل ابن القيم في «النونية»: أن الشيخ تقي الدين: رد كلام النفس من تسعين وجهاً. ينظر: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٢/ ١٦).

(٣) ينظر: المستصفى (ص: ٨١).

(٤) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر (١/ ١٩٩)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٥٩)، أصول الفقه لابن مفلح (١/ ٣٠٦)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي (١/ ٥٠٠)، الفوائد السنية في شرح الألفية (٢/ ١٨)، الكوكب المنير شرح مختصر التحرير (١/ ٢٠٨)، تصنيف المسامع بجمع الجوامع (٤/ ٦٩٢)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٨٦).

(٥) ينظر: أمثلة أخرى للقراءة الشاذة في: البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ٣٣٦)، والقواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام... (٦) ينظر: ص.

وهذا الحد قد قدح فيه الأشياخ من وجهين:

الأول: أن القرآن هو المنزل على لسان جبريل عليه السلام، ولا يخرج عن كونه قرآنًا بتقدير عدم نقله إلينا تواترًا، بل لا يخرج عن كونه قرآنًا لعدم نقله إلينا بالكلية، وعدم علمنا به، فأصل لفظ النقل في الحد باطل^(١).
الثاني: ما ذكره المؤلف وغيره^(٢)، وهو أن المحدود لا يُعرف إلا بعد معرفة أفراد حده، ومن ذلك المصحف، ونقله، فتصورهما لا بد وأن يكون سابقًا على تصور القرآن، لكن وجود المصحف ونقله فرع على تصور القرآن، فتصوره سابق على تصورهما.

وعليه فيلزم الدور؛ إذ تصور القرآن يتوقف على تصور المصحف ونقله؛ لكونهما من مفردات حده، وتصور المصحف ونقله موقوف على تصور القرآن، وهو دور، فهو كما قال المؤلف حد للشيء بما يتوقف عليه^(٣).
فقلوه: وقولهم؛ مبتدأ، وحد للشيء؛ خبره.

وبره بعض الشراح بأن قال: «الحكم بوجود المصحف ونقله مسبق بتصور القرآن؛ لأن التصديق مسبق بالتصور، فلو عرف القرآن بهما لزم الدور»^(٤).

وقال الأصفهاني: «وهذا الكلام مع مخالفته لما في المتن لا وجود له أصلاً، أما أنه مخالف لما في المتن؛ فلأن المصنف لم يقل: إنَّ الحكم بوجود المصحف ونقله فرع تصور القرآن، بل قال: وجود المصحف ونقله فرع تصور القرآن، وأما أنه لا وجود له؛ فلأن قوله: الحكم بوجود المصحف ونقله ٢٣١ ب / فرع تصور القرآن، غير مستقيم. قوله: لما عرف من أن التصديق مسبق بالتصور، قلنا: هذا مسلم، ولكن لا يفيد هنا؛ لأن الحكم بوجود المصحف مسبق بتصور المصحف والوجود لا يتصور القرآن، وعلى تقدير أن يكون الحكم بوجود المصحف ونقله مسبوقًا بتصور القرآن، فلا نسلم أنه لو عُرف القرآن بالمصحف لزم الدور، وإنما يلزم ذلك أن لو عرف القرآن بالحكم بوجود المصحف ونقله»^(٥).

قال: وإنما معنى اعتراض المؤلف: أن ما نقل تواترًا بين دفتي المصحف يتوقف على وجود المصحف، وعلى ما نقل فيه، ووجود المصحف يتوقف على إثبات السور والآيات في القرآن وإثباتها فرع تصوره، وكذلك

(١) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٥٩).

(٢) ينظر: شرح مختصر الروضة (٢/ ١٠)، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (١/ ٣٩)، التحبير شرح التحرير (٣/ ١٢٤٥)،
فصول البدائع في أصول الشرائع (٢/ ٣).

(٣) وقد نفى التفتازاني وجود الدور عنها بقوله: «ولا دور؛ لأن المصحف معلوم، أي: في العرف فلا يحتاج إلى تعريفه بقوله الذي كتب فيه القرآن». شرح التلويح على التوضيح (١/ ٤٦).

(٤) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٦١).

(٥) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٦٠، ٤٦١).

نقل ما في المصحف لا يمكن إلا بعد تصوره، فيكون معرفة ما نقل إلينا تواتراً موقوفاً على وجود المصحف ونقله، وهما موقوفان على تصور القرآن فلو عرف القرآن بهما لزم الدور وهو محال^(١).

وأجيب^(٢): بأنَّ النقل لا يستدعي تصور القرآن إلا بالنسبة إلى المتن، والكلام فيما هو أعم من ذلك. وقول بعضهم: (الكتاب هو: القرآن المنزل على لسان جبريل عليه السلام)^(٣) غير مانع؛ لدخول بعض الأخبار فيه. لا يقال: تخرج بلفظ القرآن؛ لأنه يقال: فتعريفه بالقرآن كاف، ويكون لفظياً. ويرد عليه أيضاً الكتب السماوية كالتوراة والإنجيل وغيرهما، وإن خرج بلفظ القرآن. قيل: فالقرآن كافٍ -كما تقدم-.

والذي أقول به: إنَّ القرآن غني عن التعريف، إذ هو معلوم من دين الأمة بالضرورة، بل عُلم عدد سوره وكلماته، وآياته، وحروفه، وحركاته، وسكناته، وما فيه من مد وقصر، وإخفاء وإظهار، وتفخيم وترقيق، وفتح وإمالة، وغير من صفاته مما هو معلوم عند الخاصة والعامة، حتى على السنة كثير من الصبيان، فما يكون من الاشتهار بهذه المنزلة فهو غني عن التعريف، وما تقدم من أنَّما كان من قبيل الأداء كالممد وغيره مما ليس بمشهور فيه نظر، كما تقدم في الحد / ٢٣٣٢/ الذي ذكره الغزالي وغيره.

قوله: مسألة: ما نقل أحاداً فليس بقرآن؛ للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في مثله. إنما كان ما نقل أحاداً ليس بقرآن؛ لأننا قاطعون بأن العادة المستمرة تقضي بأن مثل هذا الكتاب العظيم الذي يكون هادياً للخلق، منقذاً من الضلالة، معجزاً على وجه لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بسورة من مثله عجزوا عن ذلك، ممتنع إلا بتواتر في تفاصيله. أي: في أصله وأجزائه ووضعه وترتيبه ومحلّه؛ إذ الدواعي متوفرة على نقله حتى يصير شائعاً ذائعاً مستفيضاً متواتراً، فما لم يبلغ إلى حد التواتر نقطع بأنه ليس من القرآن؛ ولهذا كان قول من قال: بأن ما نقل بطريق الأحاد يكون قرآناً، ضعيفاً، وهو خلاف ما ذهب إليه الجمهور من أنه ليس بقرآن^(٤).

وكيف يصح أن يكون قرآناً والرسول عليه السلام كان مكلفاً بتبليغ ما أنزل عليه من القرآن إلى طائفة تقوم الحجة القاطعة بقولهم، ومن تقوم الحجة القاطعة بقولهم لا يتصور عليهم التوافق على عدم نقل ما سمعوه منه، بل المنقول عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين المبالغة في الاحتياط في نقله وتحريه، حتى أنهم كرهوا التعاشير^(٥) والنقط؛ لئلا يتوهم أنها من القرآن، والاجتهاد في تبليغه في كل الآفاق، حتى أنهم كتبوا من

(١) ينظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٥٩)، نقل الشارح كلام الأصفهاني هنا بالمعنى.

(٢) ينظر: الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (١/ ٤٦٦)، تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السؤل (٢/ ١٥١).

(٣) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٥٩).

(٤) ينظر: المستصفى (ص: ٨١)، روضة الناظر وجنة المناظر (١/ ٢٠٣)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ١٦٢).

(٥) التعاشير هي: الحركات.

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

المصحف الذي أجمعوا عليه مصاحف عديدة وبعثوا إلى كل قطر مصحفاً^(١).
فإن قيل: لا نزاع في تواتر أصل القرآن، وأما تواتر تفاصيل ما فيه من السور والآيات فغير مسلم؛ بدليل أنه لم يحفظ جميع القرآن من الصحابة إلا سبعة نفر أو ستة، وفي حديث أنس أربعة فقط، وهو في الصحيح^(٢)؛ فالحفاظ لم يبلغوا في زمنه عليه السلام حد التواتر، فلا يحصل التواتر بذلك العدد، ولا تقوم الحجة به.
قيل: إن حفاظ جميع القرآن وإن كانوا قليلاً في زمنه عليه السلام لكن الذين يحفظون كل ٢٣٢ ب // سورة على أفرادها كانوا كثيرين جداً، فلا توجد سورة منه ولا آية إلا وكان يحفظها في زمنه عليه السلام جماعة تقوم الحجة بنقلهم، وهو كاف في المطلوب.

فإن قيل: فقد قيل: إن الرواة اتفقوا على أن ابن مسعود كان منكراً لكون الفاتحة^(٣) والمعوذتين^(٤) من القرآن في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، ولم ينكر عليه أحد منهم، مع شدتهم وصلابتهم في الدين، وجميع الصحابة كانوا معظمين له، ومعترفين بفضلهم وعلو درجته في الدين، ومن المعلوم لو أنكر واحد في زماننا آية لكفرناه بذلك، فكيف بذلك في زمن الصحابة؟ فكيف يقال: بأن تفاصيله متواترة؟
قيل: ما نقل عن ابن مسعود هو من خبر الأحاد ولا يعارض المتواتر القاطع.

ولئن سلمنا فهو إنما أنكر إجراء هذه السورة مجرى القرآن في حكمه، لا أنه أنكر إنزالها على الرسول آية، وليس كلما أنزل على الرسول من عند الله يجب أن يكون قرآناً؛ لأن القرآن بعد كونه منزلاً من عند الله على الرسول يعتبر فيه أحكام آخر حتى يكون قرآناً.

فإن قيل: فقد قيل: إنه روي أن عمر حين جمع المصحف كان يؤتى بالآيتين فإن عرفهما أثبتهما، وإن لم يعرفهما فإن كان الذي رواها ثقة قبل منه، وإن لم يكن كذلك سأل البينة العدول، فإن أقام ذلك قبلها. فكيف يمكن دعوى التواتر فيما هذا شأنه؟

(١) ينظر: تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ٢٠)، أصول السرخسي (١/ ٢٨٠)، المستصفى (ص: ٨١)، روضة الناظر وجنة المناظر (١/ ٢٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي عليه السلام حديث (٤٧١٧).
(٣) أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال: كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب في المصحف، وقال: لو كتبتها لكتبت في أول كل شيء. ينظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨).

(٤) روى إنكار ابن مسعود لكون المعوذتين من القرآن البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى {الله الصمد}، حديث (٤٩٧٧). ورد ابن حزم هذه الرواية عن ابن مسعود بأنها كذب موضوع، وتبعه النووي، وتعقبهما الحافظ ابن حجر بأن الحكم بعدم صحة الرواية عن ابن مسعود فيه نظر، ثم قال: «والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل». ينظر: المحلى بالآثار (١/ ٣٢١)، المجموع شرح المذهب (٣/ ٣٩٦)، فتح الباري لابن حجر (٨/ ٧٤٣).

أجيب: بأن الذي نقل عن عمر كذب صريح؛ فإن الذي جمع القرآن هو النبي ﷺ بنفسه، ويدل عليه أنهم أجمعوا على أن أول ما أنزل من القرآن ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [سورة العلق: ١]، وبالمدينة سورة البقرة، وأن آخر ما نزل سورة براءة، ولو أنهم كانوا/٢٣٣/ إنما رتبوا ذلك برأيهم واجتهادهم لقدموا في المصحف المؤخر، وأخروا المتقدم؛ ليجمعوا كل سورة إلى ما شاكلها، إما في المعنى، أو في الطول والقصر، أو غير ذلك. ولما لم يفعلوا ذلك علمنا بأنهم اتبعوا ولم يبتدعوا، وأيضا فإنهم أجمعوا على أن ﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ [سورة الرحمن: ٦٤]، و﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [سورة الإخلاص: ٣]، وأن قوله: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥] إلى آخر السورة، وأن آية الكرسي آية واحدة، وكل آية من هذا النوع أضعاف آية من النوع الأول، فلو لا أنهم أخذوا القرآن مرتباً من النبي ﷺ وإلا لما أجمعوا على هذه التقييدات التي لا يعقل معناها.

فإن قيل: لو كانت تفاصيله متواترة والرسول ﷺ مكلف بتبليغ تلك التفاصيل إلى طائفة تقوم الحجة بنقلهم لما اختلفت مصاحف الصحابة؟ ولما زيف بعضهم مصحف بعض؟ فقد صح أن عثمان أحرق مصحف ابن مسعود، وأن ابن مسعود قال: لو ملكت ما ملكوا لأحرق مصاحفهم كما أحرقوا مصحفي. وقد صح عن ابن مسعود: أنه كان يطعن في زيد، وأن عمر أحرق بعض المصاحف، وما يكون هذا شأنه فلا يمكن التواتر في تفاصيله، بل هذا الاختلاف ينفي التواتر من كل واحد من تلك التفاصيل.

أجيب: بأن المصاحف المشهورة ثلاثة: مصحف عبدالله، ومصحف أبي بن كعب، ومصحف زيد بن ثابت. أما ابن مسعود فإنه قرأ القرآن بمكة، وعرضه على الرسول هناك، وأما أبي بن كعب فإنه قرأه على الرسول بعد الهجرة، وعرضه عليه في ذلك الوقت، وأما زيد/٢٣٣ب/ بن ثابت فإنه قرأه على الرسول بعدهما، وكان عرضه على الرسول متأخراً عن الكل، وبه كان الرسول ﷺ يقرأ في آخر عمره، وبه كان يصلي إلى أن انتقل إلى جوار مولاه، ومن المعلوم أنه ما كان ﷺ يقرأ الآية الواحدة بالأحرف المختلفة في آخر عمره، ولما كان الأمر كذلك اختار المسلمون آخر العرض؛ إذ كان هو اختياره عليه في آخر عمره، واختيار الله له.

ثم إن سائر المصاحف وإن كانت صحيحة متواترة إلا أنهم من وقوع الاختلاف في روايات القرآن بسبب ذلك، فرأوا الأصوب حمل الناس على مصحف واحد، ومنعهم من غيره من المصاحف، مع ذلك ليس فيه مفسدة ولا مضرة على المسلمين؛ فلأجل ذلك تعلم بعضهم في مصحف بعض، وذلك مما لا يقتضي بأن تكون تفاصيل القرآن لا تكون متواترة.

قوله: (وقوة الشبه في «بسم الله الرحمن الرحيم» منعت من التكفير من الجانبين).

هذا جواب عن سؤال مقدر، وموجبه أن يقال: القياس تكفير إحدى الطائفتين إما المثبتة أو النافية، على

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

تقدير أن يكون الحق مع غيرها؛ إما إدخال ما ليس من القرآن فيه، أو إخراج ما هو منه عنه، ولم يكفر أحد من الفريقين الآخر؟

وأجاب بأن قال: قوة الشبهة منعت من ذلك؛ لأنَّ التكفير إنَّما يكون في حق من خالف قطعياً، وهنا ليس كذلك؛ فإن المسألة اجتهادية، وما كان كذلك فليس على المخالف فيه تكفير. وسنذكر زيادة في هذا المعنى آخر المسألة.

إذا عُرِفَ هذا فاعلم أن الأمة اجتمعت على البسملة في قوله تعالى في سورة النمل: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [سورة النمل: ٣٠] من القرآن^(١)، واختلفوا فيها بالنسبة إلى وقوعها في غيرها من أوائل السورة على ثلاثة مذاهب:

الأول: قول مالك^(٢)، ٢٣٤/أ والأوزاعي^(٣)، وجماعة من أهل الكوفة^(٤) وغيرها، إلى أنها ليست بآية في أول شيء من السور، وبه قال القاضي أبو بكر^(٥)، وقضى بخطأ من قال إنها من القرآن في غير سورة النمل. والثاني: قول أكثر فقهاء الحجاز إلى أنها آية من الفاتحة، وبه قال ابن المبارك^(٦)، والثوري^(٧)، وهو أحد قولي الشافعي^(٨)، وله أيضاً قول آخر بأنها آية من أول كل سورة، أي سورة براءة، كذا قيده بعضهم، ومن أصحاب الشافعي من حمل كلام الإمام على معنى أنها مع أول آية من كل سورة آية، وليست آية رأسها^(٩). وأما أبو حنيفة: فلم ينص على أنها من أول السورة أم لا، وقال بسررتها في الصلاة، قال بعض الحنفية: «فتورع أبو حنيفة وأصحابه من الوقوع في هذه المسألة؛ لأن الخوض فيها أمر عظيم، والأولى السكوت»^(١٠). قال بعض الشراح لما ذكر القول الأول: هو الحق الذي لا شك فيه^(١١).

(١) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/١)، المستصفى (١٠٢/١)، الإحكام للآمدي (١٥٠/١)، أصول السرخسي (٢٨٠/١)، شرح الكوكب المنير (١٢٤/٢).

(٢) ينظر: المدونة (٦٧/١)، الإنصاف لابن عبد البر (١٧٥/٢).

(٣) ينظر: قوله في: الإنصاف لابن عبد البر (ص ١٥٣)، والمغني (١٤٨/٢).

(٤) ينظر: حكاية قولهم في: مفاتيح الغيب (٢٠١/١)، الكشف والبيان (١٠١/١).

(٥) ينظر: الانتصار (ص ٧١)، المستصفى (١٠٢/١).

(٦) ينظر: قوله في: الإنصاف لابن عبد البر (١٦٣/١)، وتفسير ابن كثير (١٧/١).

(٧) ينظر: قوله في: المجموع (٣٣٤/٣).

(٨) ينظر: الأوسط لابن المنذر (١٢٣/٣)، المجموع (٣٣٤/٣)، نهاية المحتاج (٤٧٨/١-٤٨٠)، أحكام البسملة (ص ٢٠).

(٩) رجح هذا الحمل: الغزالي في المستصفى (١٠٢/١)، والآمدي في الإحكام (١٦٣/١).

(١٠) ينظر: أحكام القرآن للجصاص (٨/١)، أصول السرخسي (٢٨٠/١)، بدائع الصنائع (٢٠٣/١).

(١١) ينظر: شرح العضد (ص ٩٨).

فإن قيل: هو ظاهر كلام المؤلف؛ لأنَّ الدليل الدال عنده على أنها ليست بقرآن من أوائل السور قطعي، وعلى هذا فلا يصح إطلاق قوة الشبهة على ذلك الدليل؛ لأن قوة الشبهة إنما تكون عند تعارض الأدلة الظنية. أجب: بأن ذلك الدليل عند الخصم أيضًا قطعي، فبهذا الاعتبار صح إطلاق الشبهة عليه، فمراده بالشبهة: أن كل واحد من الدليلين - وإن كان قطعياً عند من قال به - فهو عند خصمه غير قطعي. وقوله: (والقطع أنها لم تتواتر في أوائل السور قرآناً فليست بقرآن فيها قطعاً، وتواترت بعض آية من سورة النمل فلا مخالف). .

هذه من حجج النافين لكون البسملة ليست من أوائل السور، وتقريرها أن يقال: القرآن لا يثبت إلا بالنقل المتواتر، والقطع حاصل لنا بأن البسملة لم تتواتر في أوائل السور قرآناً، وإذا لم تتواتر لم تكن قرآناً؛ لعدم حصول شرط ثبوت القرآن الذي هو التواتر، ألا ترى أنها لما تواترت/٢٣٤ب/ بعض آية من سورة النمل لم يخالف أحد في كونها قرآناً!.

فقوله: (ليست بقرآن فيها)، أي: في أوائل السور.

وقوله: (فهي كغيرها)، أي: من الشواذ، ويحتمل أن يريد: فإنها لم تتواتر كغيرها من القرآن المتواتر. ومنهم من احتج للنافي أيضاً^(١) أن البسملة لو كانت آية من القرآن في أول كل سورة فإما أن يشترط القطع في إثباتها أم لا.

فإن كان الأول، فما ذكره على إثبات كونها آية من أول كل سورة لا يفيد القطع، وإنما هي أمارات ظنية؛ إذ هي أخبار آحاد، والقطعي لا يثبت بذلك.

وإن كان الثاني، فليثبت التتابع في صوم كفارة اليمين قرآناً بما نقله ابن مسعود «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»^(٢)، وبما نقلته عائشة «عشر رضعات محرّقات»، ونحو ذلك من القراءات الشاذة، ولم يقولوا بذلك، وأيضاً لو كانت البسملة آية من أول كل سورة لوجب على الرسول ﷺ أن يبينها بيانا شافياً؛ ليحصل العلم لنا بكونها قرآناً؛ ليزول الشك والخطب، كما وقع في آيات القرآن، ولو بينها لما أنكر كثير من الصحابة كونها آية من الفاتحة التي هي أشهر السور؛ فقد جاء عن عبد الله بن مغفل أنه قال: صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أرهم يبدؤون إلا بالحمد لله رب العالمين، وحديث أنس، وأبي، وغيرهما مشهور في ذلك. وهذه الحجة قوية، ولأجلها امتنع تكفير من نفى كونها آية من أوائل السور.

(١) ينظر: المستصفى (١/٨٢).

(٢) قراءة ابن مسعود رواها الطبري في جامع البيان (١٠/٢٩٤)، وابن كثير في تفسيره (٣/٩٧).

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

وقوله: (قولهم مكتوبة بخط المصحف، وقول ابن عباس: «سرق الشيطان من الناس آية» لا يفيد؛ لأن القطع يقابله).

احتج من أثبت كون البسملة آية من أول كل سورة بثلاثة أوجه، ذكر المؤلف منها وجهين، الأول منهما: أنها كتبت بخط المصحف في أوائل السور؛ فلو لم تكن من القرآن لمنع الصحابة من ذلك؛ لأنهم أشد الناس مبالغة في حفظ القرآن، ٢٣٥/أ وصيانتهم من التخليط فيه، والمنع من إدخال ما ليس منه فيه؛ ولذلك منعوا من كتب أسماء السور والضبط والنقط والتعشير ونحو ذلك.

وقد يجاب: بأنه يجوز أن يكون إنما كتبت لأنها يستفتح بها القراء في أول السور، حسب ما نقل في القراءات السبع، لأنها آية منها.

الوجه الثاني: أن ابن عباس رضي الله عنه وهو ترجمان القرآن قد صح عنه أنه لما رأى بعضهم ترك قراءة البسملة من أول الفاتحة «سرق الشيطان من الناس آية من القرآن»^(١)، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة؛ فدل ذلك على أنها من القرآن.

وقد يقال: فيه نظر؛ لأن هذا لم يصح عن ابن عباس؛ لأن القرآن محفوظ من الشيطان وغيره أن يسرق منه، أو يحدث فيه حدثاً؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩]. والمؤلف أجاب هذين الوجهين بجواب واحد، وهو أنهما لا يفيدان؛ لأنهما ظنيان، وما ذكرناه قطعي، والظن لا يفيد إذا عارضه القطعي.

الوجه الثالث: - ولم يذكره المؤلف كما قلنا-، وهو: أنَّ البسملة منزلة على الرسول ﷺ مع أول كل سورة؛ ولهذا قال ابن عباس: «كان النبي ﷺ لا يعرف انقضاء السورة وابتداء الأخرى إلا بعد نزول جبريل عليه بسم الله الرحمن الرحيم»، وهو يدل على أنها من القرآن في أول السور حيث أنزل معها^(٢).

وقد يجاب عنه: بجواز أن يكون إنما ذكرت مع كل سورة لمعرفة الفصل بين كل سورتين، لا لأنها من أول كل سورة.

قوله: (قولهم: لا يشترط التواتر في المحل بعد ثبوت مثله، ضعيف يستلزم سقوط كثير من القرآن المكرر، وجواز إثبات ما ليس بقرآن منه، مثل: «ويل»، «فبأي»).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥٠/٢)، وفي معرفة السنن (٣٧٧/٢) موقوفاً وأعلَّه بالانقطاع، ولفظه: «إن الشيطان استرق من أهل القرآن أعظم آية في القرآن: بسم الله الرحمن الرحيم». وقال ابن حجر: «رجاله ثقات لكنه منقطع». ينظر: الموافقة (٤٨/١).

(٢) ينظر: المستصفى (٨٢/١).

هذا إشارة إلى إيراد سؤال وارد على ما قدمه، وهو أن يقال: قولكم: إنَّ الدليل القطعي دل على أن البسملة في أوائل السور ليست بقرآن ممنوع. وقولكم: //٢٣٥ب/؛ لأننا نقطع بأنها غير متواتر في أوائل السور. قلنا: هي وإن لم تتواتر في أوائل السور كونها قرآناً، لم يلزم ألا تكون قرآناً؛ لأن ثبوتها في القرآن متواتر قطعاً بغير نزاع في قوله تعالى في سورة النمل: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [سورة النمل: ٣٠]، والتواتر في المحل والوضع، وهو: كونها في محل خاص، ليس بشرط بعد ثبوت مثله في موضعه من القرآن، فيكفي ثبوت المحل بالآحاد بعد ثبوت التواتر على أنها من القرآن.

وقد أجاب المؤلف: بأن ذلك - أعني عدم اشتراط التواتر في المحل - ضعيف، ومع ضعفه يستلزم جواز سقوط كثير من القرآن المكرر، وجواز إثبات ما ليس بقرآن من المكرر، نحو قوله تعالى: ﴿وَيَلَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [سورة المرسلات: ١٥]، وكذا: ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [سورة الرحمن: ١٣].

أما بيان ضعفه؛ فلأن العادة تقضي بتواتر المعنى والمحل والترتيب فيما كان معجزاً، وأما أنه يستلزم السقوط من القرآن؛ فلأنه لو لم يشترط التواتر في المحل بعد ثبوت مثله لجاز سقوط قوله: «ويل» من جميع القرآن إلا من موضع واحد، وهو سورة القمر مثلاً، ولجاز سقوط ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [سورة الرحمن: ١٣] إلا من موضع واحد من سورة الرحمن، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة يونس: ٤٨]، واللازم باطل، فكذلك الملزوم^(١).

بيان الملازمة: أن المكرر غير واجب الثبوت، وما هو كذلك يجوز سقوطه، فينتج من أول الأولى المكرر يجوز سقوطه، أما الصغرى فلأنه لو وجب فيما بالتواتر أو بالاجتهاد أو بغيرهما، والأول لا يجوز؛ إذ التقدير عدم اعتبار التواتر، وكذلك الثاني؛ وإلا وجب ثبوت فصيام ثلاثة أيام متتابعات، وهو ممنوع إجماعاً. ولا.. أنه يجب بغيرهما لعدم القائل به، وأما الكبرى وهي قولنا: فجاز

وأما بطلان اللازم فبالإجماع على منع إسقاط شيء من القرآن المكرم //٢٣٦أ، وأن من فعله كفر.

وأما جواز إثبات ما ليس بقرآن؛ فلأنه قد ثبتت «ويل» في سورة الهمزة و«فبأي الآ ربكما» في سورة الرحمن، فلو لم يشترط التواتر في المحل بعد ثبوت مثله لجاز إثبات «ويل» من سورة أبي لهب مثلاً، وإثبات ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ رَبِّكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [سورة الرحمن: ١٣] في سورة الواقعة، واللازم باطل، فالملزوم كذلك.

بيان الملازمة أنه قد ثبت مثل ذلك كما قلنا، والتواتر غير شرط في المحل إذا ثبت مثله. وبطلان اللازم ثبت بالإجماع على عدم جواز إثبات شيء من ذلك في محل آخر.

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن (١٢٥/٢)، الإتيان في علوم القرآن (٢٦٦/١)، التقرير والتحبير (٢٧٨/٢).

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

قوله: (لا يقال يجوز ولكنه اتفق تواتر ذلك؛ لأننا نقول: لو قطع النظر عن ذلك الأصل لم يقطع بانتفاء السقوط، ونحن نقطع بأنه لا يجوز، والدليل ناهض، ولأنه يلزم جواز ذلك في المستقبل، وهو باطل). هذا إيراد على جوابه بوجهين، أن يقال: لا نسلم أنه لا يجوز الإسقاط والإثبات، بل يجوز، إلا أنه اتفق تواتر التكرار والمكرر، فمنع الجواز.

وأجاب عنه المؤلف بجوابين:

الأول: أنا لو قطعنا النظر عن ذلك الأصل، وهو تواتر ثبوته لم نقطع بانتفاء الإسقاط، لكننا نقطع بانتفاء الجواز، والدليل على انتفائه ناهض، وهو ما سبق من وجوب اشتراط التواتر فيما كان من القرآن، والبسمة غير متواترة.

الثاني: أنه لو كان كما ذكرتم للزم جواز السقوط في الزمن المستقبل على تقدير انقطاع التواتر، وهو باطل اتفاقاً؛ لئلا يلزم جواز السقوط والإثبات فيه؛ وذلك لأن الجواز وإن انتفى في الزمان الحاضر بسبب إيقاف التواتر لجواز انتفاء التواتر في الزمن المستقبل وهو بين.



الخاتمة

الحمد لله على التمام، والشكر له تعالى على بالغ الإنعام، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وبعد، فإن من أبرز نتائج هذا البحث والتحقيق:

١- أهمية شرح الشيخ بهرام الدميري؛ لمكانة مؤلفه، ولتعلقه بأشهر وأهم مختصرات أصول الفقه وهو مختصر ابن الحاجب.

٢- تميز شرح الشيخ بهرام بإضافته إجابات ومناقشات لم يسبقه إليها غيره من شراح المختصر.

٣- استفادة الشيخ بهرام في شرحه ممن سبقه من الشراح، وإشارته لمن ينقل عنهم.

٤- جمع الشيخ بهرام في شرحه بين قوة البيان، وسهولة العبارة.

أوصي الباحثين بالعناية بتحقيق كتب التراث في جميع العلوم، والعلوم الشرعية على وجه الخصوص؛ لتسهيل وصول العلم إلى الناس، ولا سيما مع التقدم والتطور التقني الذي يسره الله تعالى.



المصادر والمراجع

١. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ.
٢. الإتقان في علوم القرآن: لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل. طبع المشهد الحسيني، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٧هـ.
٣. إحكام القنطرة في أحكام البسملة: لمحمد عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، المحقق: الدكتور صلاح محمد أبو الحاج. مؤسسة الرسالة، بيروت، دار البشير، عمان، الأردن، الطبعة: الأولى ٢٠٠٠م.
٤. أحكام القرآن: لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر.
٥. أحكام القرآن: لأحمد بن علي الجصاص. دار الفكر، بيروت.
٦. الإحكام في أصول الأحكام: لعلي بن محمد الأمدي. تحقيق: عبدالرزاق عفيفي. الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ. دار الصميعي. الرياض.
٧. المسند: للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ). دار إحياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.
٨. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ). ضبط وتصحيح: أحمد عبد السلام. دار الكتب العلمية. بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
٩. أصول السرخسي: لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ). تحقيق: الدكتور/ رفيق العجم. الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ. دار المعرفة. بيروت.
١٠. أصول الفقه: لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السَّدَّحَان. مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
١١. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
١٢. إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني، تحت مراقبة الدكتور/ محمد عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣. الانتصار للقرآن: لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبي بكر الباقلاني

المالكي (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. محمد عصام القضاة. دار الفتح - عَمَّان، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٤. الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي. أضواء السلف - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

١٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

١٧. البرهان في أصول الفقه: لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني. تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب. الطبعة: الرابعة. دار الوفاء. المنصورة.

١٨. البرهان في علوم القرآن: لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ.

١٩. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني. تحقيق: د. محمد مظهر بقا. الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.

٢٠. السنن الكبرى: للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ). دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢١. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح. مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٢. تحفة المسؤول في شرح منتهى السؤل: لأبي زكريا يحيى بن موسى الرّهوني. تحقيق: الدكتور/ يوسف الأخضر القيم. دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث. الإمارات العربية المتحدة الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٢٣. تشنيف المسامع بجمع الجوامع: لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ). تحقيق: أبي عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم. دار الكتب العلمية. بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

٢٤. تفسير القرآن العظيم: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ.
٢٥. جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
٢٦. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية. عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢٧. ذيل الدرر الكامنة: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: د/ عدنان رويس. معهد المخطوطات العربية، القاهرة ١٤١٢هـ.
٢٨. الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب: لمحمد بن محمود بن أحمد البابرني الحنفي. تحقيق: الدكتور/ ترحيب بن ربيعان الدوسري. مكتبة الرشد. الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
٢٩. رفع الإصر عن قضاة مصر: لابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد عمر. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، مكتبة الخانجي بالقاهرة.
٣٠. روضة الناظر وجنة المناظر وجنة المناظر: لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٥٤١هـ). تحقيق: الدكتور/ عبد الكريم النملة. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة السابعة، ١٤٢٥هـ.
٣١. السلوك لمعرفة دول الملوك: لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبي العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (ت ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٢. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: لمحمد بن محمد مخلوف. دار الكتاب العربي. بيروت.
٣٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحى بن العماد الحنبلي. دار الفكر. بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣٤. شذور الذهب: لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبي محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١هـ). مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
٣٥. شرح التلويح على التوضيح: لسعد الدين بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٣هـ). مكتبة صبيح بمصر.
٣٦. شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي: للقاضي عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي. ضبطه ووضع حواشيه: فادي نصيف وطارق يحيى. دار الكتب العلمية. بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
٣٧. الشرح الكبير على مختصر خليل للإمام تاج الدين بهرام الدميري، تحقيق: فرج علي عبد الله جوان، رسالة ماجستير، بجامعة بيروت بالدراسات الإسلامية، ٢٠٠٥ م.
٣٨. شرح المفصل: يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين

- الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت ٦٤٣هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٣٩. شرح مختصر أصول الفقه: لتقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي (ت ٨٨٣هـ)، دراسة وتحقيق: عبد العزيز القايدي، عبد الرحمن الحطاب، د. محمد رواس. لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ.
٤٠. شرح مختصر الروضة: لنجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي. تحقيق: الدكتور/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي. مؤسسة الرسالة. بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٢٤هـ.
٤١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، طبع دار الملايين، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
٤٢. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لمحمد بن عبدالرحمن السخاوي. دار مكتبة الحياة، بيروت.
٤٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٤٤. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم. طبع دار الحديث بالقاهرة.
٤٥. فصول البدائع في أصول الشرائع: لمحمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفَنَرِي) الرومي (ت ٨٣٤هـ)، المحقق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧هـ.
٤٦. الفوائد السنية في شرح الألفية: للبرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (ت ٨٣١هـ)، المحقق: عبد الله رمضان موسى. مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي، الجيزة - جمهورية مصر العربية [طبعة خاصة بمكتبة دار النصيحة، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية]، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
٤٧. القاموس الجغرافي للبلاد المصرية: لمحمد رمزي. الهيئة المصرية العامة للكتاب، طبعة ١٩٩٤م.
٤٨. القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ). تحقيق: محمد المرعشلي. دار إحياء التراث العربي. بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
٤٩. قواطع الأدلة في أصول الفقه: لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي (ت ٤٨٩هـ). تحقيق: الدكتور/ عبدالله بن حافظ بن أحمد الحكمي، والدكتور/ علي عباس الحكمي.

• شَرْحُ الشَّيْخِ بَهْرَامِ الدَّمِيرِيِّ

الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٥٠. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري، تحقيق: محمد المعتمد بالله البغدادي. دار الكتاب العربي. بيروت. الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ.

٥١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى عبدالله المعروف بحاجي خليفة. دار الفكر ١٤٠٢هـ.

٥٢. الكشف والبيان عن تفسير القرآن: لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبي إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي. دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٣. شرح الكوكب المنير: لتقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد. مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ.

٥٤. لسان العرب: لابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي. دار المعارف - القاهرة.

٥٥. المجموع شرح المذهب: لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ). تحقيق وإكمال: محمد نجيب المطيعي. دار إحياء التراث العربي.

٥٦. المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ). دار الفكر - بيروت.

٥٧. المدونة الكبرى: للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم. مطبعة السعادة، مصر. الطبعة الأولى، ١٣٢٣هـ.

٥٨. المستصفى من علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار العلوم الحديثية، بيروت.

٥٩. معجم البلدان: لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي. دار الفكر، دار صادر. بيروت.

٦٠. معرفة السنن والآثار: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلججي. جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

٦١. المغني: لموفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٣٠هـ). دار الكتب العلمية. بيروت.

٦٢. مفاتيح الغيب، أو التفسير الكبير: لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ). دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة:

الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

٦٣. معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥ هـ) وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٦٤. مقدمة النجم الوهاج في شرح المنهاج: لأبي البقاء محمد بن موسى بن عيسى الدميري (ت ٨٠٨ هـ). دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
٦٥. المقفى الكبير: لتقي الدين المقرئ، تحقيق: محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
٦٦. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي: ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبي المحاسن، جمال الدين (ت ٨٧٤ هـ)، حققه ووضع حواشيه: محمد محمد أمين، تقديم: سعيد عبد الفتاح عاشور. الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٦٧. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد، صبحي السيد، جاسم السامرائي. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ.
٦٨. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت ٨٧٤ هـ). وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
٦٩. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤ هـ). دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤ هـ.
٧٠. نيل الابتهاج تطريز الديباج: لأحمد بابا التنبكتي، منشورات كلية الدعوة، طرابلس، ١٣٩٨ هـ.
٧١. القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية: لابن اللحام، علاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الدمشقي الحنبلي (ت ٨٠٣ هـ)، المحقق: عبد الكريم الفضيلي. المكتبة العصرية، ١٤٢٠ هـ.



List of Sources and References:

- 1) Ahkam Alqurani: abi Bakr Muhamad Bin Eabdallah Almaeruf Bi ibn Alearabi, Ed. ali Albi-jawi, Dar Alfikr.
- 2) Ahkam Alqurani: ahmad Bin ali Aljasas. Dar Alfikr, Bayrut.
- 3) Al'ihkam Fi 'Usul Al'ahkami: ali Bin Muhamad Alamdi. Ed. Eabdalrazaaq Afifi. 1st ed. 1424. Dar Alsamiei. Alriyad
- 4) Irshad Alfuhul 'ilaa Tahqiq Alhaqi Min Eilm Al'usulu: muhamad Bin Eali Alshuwkani. Dabt Watashihi: 'Ahmad Eabd Alsalam. Dar Alkutub Aleilmiati. Bayrut, 1st ed. 1414.
- 5) Usul Alsarukhisi: abo Bakr Muhamad Bin 'Ahmad Bin 'Abi Sahl Alsarukhsiu. Ed. D. Rafiq Aleajmi. 1st ed. 1418. Dar Almaerifati. Bayrut.
- 6) Usul Alfiquh: muhamad Bin Muflah Bin Muhamad Bin Mufraji, 'Abu Eabd Allah, Shams Aldiyn Almaqdisii Alraaminii Thuma Alsaalihii Alhanbali, Ed. D. Fahd Bin Muhamad Alssadahan. Maktabat Aleabikan, 1st ed, 1420.
- 7) Al'aealami: Khayr Aldiyn Bin Mahmud Bin Muhamad Bin ali Bin Faris, Alzarikli Aldimashqi, Dar Alelm Lilmalayin, 15th ed, 2002.
- 8) inba' Alghamar Bi'abna' Aleumur: ibn Hajar Aleasqalani, Ed. D. Muhamad Eabdalmueid Khan Mudir Dayirat Almaearif Aleuthmaniati, 2nd ed. 1406, Dar Alkutub Aleilmiati, Bayrut.
- 9) Alaintisar Lilquraani: muhamad Bin Altayib Bin Muhamad Bin Jaefar Bin Alqasuma, Alqadi 'Abi Bakr Albaqilani Almaliki, Ed. D. Muhamad Eisam Alqudaati. Dar Alfath – Eamman, Dar Aibn Hazam – Bayrut, 1st ed, 2001.
- 10) Al'insaf Fima Bayn ulama' Almuslimin Fi Qira'at Bism Allah Alrahman Alrahim Fi Fatihat Alkitabii: abi Eumar Yusif Bin Eabd Allah Bin Eabd Albiri Alqurtibii, Ed. Eabd Allatif Aljilani. 'Adwa' Alsalaf – Alsaediati, 1st ed, 1417.
- 11) Badayie Alsanayie Fi Tartib Alsharayiei: Eala' Aldiyn, 'Abu Bakr Bin Maseud Bin 'Ahmad Alkasani Alhanafii, Dar Alkutub Aleilmiat 2nd ed, 1406.
- 12) Alburhan Fi 'Usul Alfiquh: imam Alharamayn 'Abi Almaeali Eabdalmalik Bin Eabdallah Aljuayni. Ed. Da. Eabdaleazim Mahmud Aldiyb. 4th ed. Dar Alwafa'i. Almansura

13) Alburhan Fi Eulum Alqurani: abi Eabd Allah Badr Aldiyn Muhamad Bin Eabd Allah Bin Bhadir Alzarkashii, Ed: Muhamad 'Abu Alfadl 'Ibrahim. Dar 'Iihya' Alkutub Alearabiati, 1st ed, 1376.

14) Bayan Almukhtasar Sharh Mukhtasar Aibn Alhajibi: shams Aldiyn Mahmud Bin Eabdallah Al'asfahani. Ed. Du. Muhamad Mazhar Biqa. 1st ed, 1406. Markaz Albahth Aleilmii Wa'iihya' Alturath Al'iislamii Bijamieat 'Umm Alquraa

15) Altahbir Sharh Altahrir Fi 'Usul Alfiah: ala' Aldiyn 'Abi Alhasan Eali Bin Sulayman Almirdawi Aldimashqii Alsaalihii Alhanbalii, Ed. D. Eabd Alrahman Aljabrin, D. Eawad Alqarani, D. 'Ahmad Alsarah. Maktabat Alrushd - Alsaoudiat / Alrayad, 1st ed, 2000.

16) Tahifat Almaswuwl Fi Sharh Muntahaa Alsuwl: abi Zakariaa Yahyaa Bin Musaa Alrrhwny. Ed. Aldukturu/ Yusif Al'akhdar Alqiimu. Dar Albuhuth Lildirasat Al'iislatiati Wa'iihya' Altarathi. Al'iimarat Alearabiati Almutahidat 1st ed. 1422.

17) Tashnif Almasamie Bijame Aljawamiei: badr Aldiyn Muhamad Bin Bhadir Bin Eabdallah Alzarkashii. Ed. 'Abi Eamrw Alhusayni Bin Eumar Bin Eabdallah. Dar Alkutub Aleilmii. Bayrut, 1st ed. 1420.

18) Tafsir Alquran Aleazimi: abi Alfida' 'Ismacil Bin Eumar Bin Kathir Alqurashii Albasarii Thuma Aldimashqii, Almuhaqiq: Sami Bin Muhamad Salamata. Dar Tiibat Lilnashr Waltawzie, 2nd ed, 1420.

19) Jamie Albayan Fi Tawil Alqurani: muhamad Bin Jarir Bin Yazid Bin Kathir Bin Ghalib Alamli, 'Abu Jaefar Altabari, Ed: Ahmad Muhamad Shakiri. Muasasat Alrislati, 1st ed, 1420.

20) Aljamie Almusnad Alsahih Almukhtasar Min 'Umur Rasul Allah Salaa Allah Ealayh Wasalam Wasunanuh Wa'ayaamuh (Shih Albukharii): Muhamad Bin 'Ismacil 'Abu Eabdallah Albukhari Aljaafi, Almuhaqqa: Muhamad Zuhayr Bin Nasir Alnaasir. Dar Tawq Alnajaat - 1st ed, 1422.

21) Husn Almuhadarah Fi Tarikh Misr Walqahirati: jalal Aldiyn Eabdallah Alsuyuti. Ed. Muhamad 'Abu Alfadl 'Ibrahim. Dar 'Iihya' Alkutub Alearabiati. Eisaa Albabi Alhalabi Washarkah.

22) Dhail Aldarar Alkaminati: ahmad Bin ali Bin Hajar Aleasqalanii . Ed. D. Eadnan Ruys. Machad Almakhtutat Alearabiati, Alqahirah 1412.

23) Alrudud Walnuqud Sharh Mukhtasar Aibn Alhajibi: muhamad Bin Mahmud Bin ‘Ahmad Albabirati Alhanafia. Ed. D. Tarhib Bin Rabiean Alduwsari. Maktabat Alrushdi. Alrayadi. 1st ed. 1426.

24) Rafe Al’isr an Qudaat Masr: aib Hajar Aleasqalani, Ed: ali Muhamad Eumr. 1st ed. 1418, Maktabat Alkhanji Bialqahirati.

25) Rudat Alnaazir Wajnat Almanazir Wajnat Almanaziri: mwafaq Aldiyn Eabdallah Bin ‘Ahmad Bin Muhamad Bin Qudamat Almaqdisi. Ed: D. Eabdalkarim Alnumlata. Maktabat Alrushdi, Alrayad. 7th ed, 1425.

26) Alsunan Alkubraa: ‘Abi Bakr ‘Ahmad Bin Alhusayn Bin ali Albayhaqi. Dar Alfikri, Bayrut, 1st ed. 1416.

27) Shajarat Alnuwr Alzakiat Fi Tabaqat Almalikiati: muhamad Bin Muhammad Makhlufin. Dar Alkitaab Alearabii. Bayrut.

28) Shdharat Aldhahab Fi ‘Akhbar Min Dhahaba: eabdalhi Bin Aleimad Alhanbali. Dar Alfikri. Bayrut 1409.

29) Sharh Altalwih Ealaa Altawdihi: saed Aldiyn Bin Eumar Altiftazanii. Maktabat Sabih Bimasr.

30) Sharh Aleadad Ealaa Mukhtasar Almuntaahaa Al’usuli: alqadi Eudd Aldiyn Eabdallah Bin ‘Ahmad Al’iji. Ed: Fadi Nasif Watariq Yahyaa. Dar Alkutub Aleilmiati. Bayrut, 1st ed. 1421.

31) Alsharh Alkabir Eala Mukhtasar Khalil: Taj Aldiyn Bahram Aldamiri, Ed: Faraj Eali Eabd Allah Jawan, Risalat Majistir, Bijamieat Bayrut Bialdirasat Al’iislamiati, 2005.

32) Sharh Alkawkab Almunir: taqi Aldiyn ‘Abu Albaqa’ Muhamad Bin Ahmad Bin Eabd Aleaziz Bin ali Alfutuhii Almaeruf Bi ibn Alnajaar Alhanbali, Ed: Muhamad Alzuhayli Wanazih Hamad. Maktabat Aleibikan, 2nd ed, 1418.

33) Sharh Mukhtasar ‘Usul Alfiqah: taqi Aldiyn ‘Abi Bakr Bin Zayid Aljiraei Almaqdisi Alhanbali, Dirasat Waed. Eabd Aleaziz Alqaydi, Eabd Alrahman Alhatabi, D. Muhamad Rawas. Litayif

Linashr Alkutub Walrasayil Aleilmiati, Alshaamiat – Alkuayt, 1st ed, 1433.

34) Sharh Mukhtasar Alrawdata: najm Aldiyn Sulayman Bin Eabdalcawi Bin Eabdalkarim Altuwfii. Ed: D. abdallah Bin abdalmuhsin Alturki. Muasasat Alrisalati. Bayrut, 4th ed, 1424.

35) Alsifah Taj Allughat Wasifah Alearabiati: ismaeil Bin Hamaad Aljawharii, Ed. ‘Ahmad Eabdalghufur Eatar, Tabe Dar Almalayini, Bayrut, 2nd ed, 1399.

36) Aldaw’ Allaamie Li’ahl Alqarn Altaasie: muhamad Bin abdalrahman Alsakhawiu. Dar Maktabat Alhayati, Bayrut.

37) Fath Albari Sharh Sahih Albukhari: ‘Ahmad Bin ali Bin Hajar ‘Abu Alfadl Aleasqalanii Alshaafiei. Ed: Muhammad Eabd Albaqi, Qam Bi’iikhrajih Wasahhih Wa’ashraf Ealaa Tabeihi: Muhibu Aldiyn Alkhatibi, Ealayh Taeliqat Alealaamati: Eabd Aleaziz Bin Eabd Allah Bin Bazi. Dar Almaerifat – Bayrut, 1379.

38) Fath Alqadir Aljamie Bayn Faniyi Alriwayat Waldirayat Fi ilm Altafsiri: muhamad Bin ali Bin Muhammad Alshuwkani, Ed. Sayid ‘Ibrahim. Tabe Dar Alhadith alqahira

39) Fusul Albadayie Fi ‘Usul Alsharayiei: muhamad Bin Hamzat Bin Muhamadi, Shams Aldiyn Alfanarii Alruwmi, Almuhaqaqa: Muhammad Husayn Muhammad Hasan ‘Ismail. Dar Alkutub Aleilmiati, Bayrut – Lubnan, 1st ed, 2006.

40) Qawatie Al’adilat Fi ‘Usul Alfiqhah: abi Almuzafar Mansur Bin Muhammad Bin Eabdialjabaar Alsimeanii Alshaafieii. Ed: D. Eabdallah Alhakmi, & D. Eali Alhakmi. 1st ed. 1418.

41) Kashf Al’asrar Ean ‘Usul Fakhr Al’islam Albizdiwi: ala’ Aldiyn Eabdaleaziz Bin ‘Ahmad Albukhari, D. Muhammad Almuetasim Biallah Albaghdadi. Dar Alkutaab Alearabi. Bayrut. 3rd ed, 1417.

42) Kashf Alzunun Ean ‘Asamay Alkutub Walfununa: mustafaa Eabdallah Almaeruf Bihaji Khalifa. Dar Alfikr 1402.

43) Lisan Alearbi: ibn Manzur, Ed. Eabd Allah ali Alkabir & muhamad ‘Ahmad Hasab Allah & hashim Muhammad Alshadhili. Dar Almaearif – Alqahirah.

44) Almajmue Sharh Almuhadhabi: abi Zakaria Muhyi Aldiyn Bin Sharaf Alnawawiu. Ed: Muhammad Najib Almutayei. Dar ‘Iihya’ Alturath Alearabii.

45) Almustasfaa Min Elm Al'usuli: abi Hamid Muhamad Bin Muhamad Alghazali, Dar Aleulum Alhadithati, Bayrut.

46) Almusnad: Ahmad Bin Hanbal. Dar 'Iihya' Alturath Alearabi, Bayrut. 3rd ed, 1415.

47) Muejam Albildan: abi Eabdallah Yaqut Bin Eabdallah Alhamawi. Dar Alfikr, Dar Sadr. Birut.

48) Maejam Maqayis Allughah: abi Alhusayn 'Ahmad Bin Faris Bin Zakariaa Alraazi Wade Hashihi: 'Ibrahim Shams Aldiyn. Dar Alkutub Aleilmiati, Bayrut. 1st ed. 1420.

49) Almighni: mwafaq Aldiyn Eabdalllh Bin 'Ahmad Bin Muhamad Bin Qudama. Dar Alkutub Aleilmiati. Bayrut.

50) Mafatih Alghib, 'Aw Altafsir Alkabiri: abi Eabd Allah Muhamad Bin Eumar Bin Alhasan Bin Alhusayn Altaymi Alraazi Almulaqab Bifakhr Aldiyn Alraazi Khatib Alrayi. Dar 'Iihya' Alturath Alearabii – Bayrut, 3rd ed, 1420.

51) Almaqfaa Alkabir: taqi Aldiyn Almiqrizi, Ed: Muhamad Alyaealawi, Dar Algharb Al'islami, 1st ed. 1411.

52) Almunhal Alsaafi Walmustawfaa Baed Alwafi: Yusif Bin Tughri Bardi Bin Eabd Allah Alzaahiri Alhanafii, 'Abi Almuhasini, Jamal Aldiyn, Ed: Muhamad Muhamad 'Amin, Taqdimat: Saeid Eabd Alfataah Eashur. Alhayyat Almisriat Aleamat Lilkitab.

53) Alnujum Alzaahirat Fi Muluk Misr Walqahirati: Yusif Bin Tughri Bardi Bin Eabd Allah Alzaahiri Alhanafii, 'Abu Almuhasin, Jamal Aldiyn. Wizarat Althaqafat Wal'iirshad Alqawmii, Dar Alkatab, Masr.

54) Nihayat Almuhtaj 'Iilaa Sharh Alminhaji: shams Aldiyn Muhamad Bin 'Abi Aleabaas 'Ahmad Bin Hamzat Shihab Aldiyn Alramlii. Dar Alfikr, Bayrut, 1404.

55) Nail Aliabtihaj Tatriz Aldiybaj: ahmad Baba Altanbukti, Manshurat Kuliyat Aldaewati, Tarabuls, 1398.



